

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الدار البيضاء - سطات
إقليم النواصر
مجلس مجموعة الجماعات
الترابية التشارك

قرار رئيس مجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك

عدد 03 بتاريخ 2022/12/08

يقضي بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بمجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك

إن رئيس مجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسب ما وقع تغييره وتميمه؛

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) المتعلق بالجماعات

وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 هـ (27 سبتمبر 1977) المتعلق بالنظام الأساسي لموظفي الجماعات، حسب ما وقع تغييره وتميمه؛

وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 هـ (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة ل حاجات المصلحة؛

وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 هـ (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية؛

وبناء على المرسوم رقم 2-21-581 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2018) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات مؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية والأجور والتعويضات المرتبطة بها الخاصة بتعيين مدير المؤسسة أو المجموعة التي تنتمي إلى الفئة الثالثة.

وبناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2523-21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات مؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية

وبناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D 7763 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية .

وبناء على قرار السيد وزير الداخلية عدد 14 بتاريخ 19 نوفمبر 2019 الذي يحدد تصنيف انتماء مجموعة الجماعات الترابية المسمى "التشارك" إلى الفئة الثالثة .

وبناء على مقتضيات المادة 10 من قرار السيد وزير الداخلية رقم 21-2523 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات مؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية ،

وبناء على مقرر مجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك خلال دورته العادية لشهر فبراير 2020 القاضي بالصادقة على الهيكل التنظيمي للمجموعة و المؤشر عليه من طرف الصالح المركزية تحت عدد D-5443 بتاريخ 28 أكتوبر 2020 ،

وبناء على قرار السيد رئيس مجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك عدد 01 بتاريخ 03 أكتوبر 2022 القاضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بمجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك ؟

وبناء على قرار السيد رئيس مجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك عدد 02 بتاريخ 28 نوفمبر 2022 القاضي بتعيين لجنة الانتقاء الخاصة بشغل منصب مدير المصالح بمجموعة الجماعات الترابية التشارك .

وبناء على محضر اجتماع لجنة الانتقاء المنعقدة بتاريخ 01 ديسمبر 2022 المتعلق بالنتائج النهائية لتقلد المنصب المذكور والذي تقرر من خلاله عدم تقديم أي مرشح لشغل هذا المنصب. حيث قررت اللجنة إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بمجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك ..

يقرر ما يلي

الفصل الأول:

يعلن السيد رئيس مجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك عن إعادة فتح باب الترشيح لتقلد منصب مدير المصالح بمجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك؛

الفصل الثاني:

يفتح باب الترشيح لتقلد المنصب المشار إليه بالفصل الأول أعلاه في وجه:

1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لميزانية مجموعة الجماعات الترابية الذين توفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

2- الموظفون الرسميون والأعوان المتعاقدون التابعون لميزانية مجموعة الجماعات الترابية التشارك المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح .

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفين الرسميين والأعوان المتعاقدين المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمس عشر سنة (15) من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منه أربع (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة .

الفصل الثالث:

يمارس مدير المصالح المنسدة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ، والمحدد وفق الشكل التالي :

- ز
- مساعدة الرئيس في ممارسة صلاحياته
 - يتولى تحت مسؤولية الرئيس مراقبة الإشراف على إدارة مصالح المجلس .
 - تنسيق العمل الإداري والসهر على حسن سيره .
 - الحرص على تنفيذ قرارات الرئيس ومقررات المجلس .
 - تهيئة المجتمعات والملفات المرتبطة بها .
 - السهر على تطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها .
 - المشاركة في إعداد انظمة المعلومات والتسيير الخاصة بالمجلس .
 - اقتراح المبادرات الرامية إلى تحسين أداء المصالح .
 - الاستعمال الناجح للموارد البشرية والمادية الموضوعة رهن إشارته والحرص على تطبيق القواعد المرتبطة بحسن تدبيرها ..
 - توفير المعلومات المادجية والمحاسباتية المتعلقة بالمجلس .
 - تشخيص الحاجيات وإعداد ودراسة اتفاقيات الشراكة والتعاون .

الفصل الرابع:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مشفوعاً بموافقة رئيسه المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح (ة)؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها، تسحب من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma؛

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) لتدبير الإدارة وتطويرها والرفع من أدائها؛
- نسخة مطابقة لأصل قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- نسخة مطابقة لأصل قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛
- نسخة مطابقة لأصل البطاقة الوطنية للتعرف؛
- نسخة مصادق عليها من الدبلومات والشهادات المحصل عليها؛

الفصل الخامس:

تودع ملفات الترشيح، بإدارة مجموعة الجماعات الترابية التشارك (مقبرة الرحمة) الكائنة بطريق مولاي التهامي كلم 4 بلدية داربوعزة مقابل وصل استلام وذلك خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من **20/12/2022** إلى غاية **20/01/2023** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات؛

- تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المتاحة والمشار إليها في الفصل السابع؛

الفصل السادس:

تتولى لجنة معينة بقرار من رئيس مجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك (مقبرة الرحمة) عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء؛

الفصل السابع:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، والبوابة الإلكترونية للمديرية العامة للجماعات الترابية وكذا الموقع الإلكتروني للمجموعة ويلصق بمقر مجلس مجموعة الجماعات الترابية التشارك .

.....
النواصر، في:

السيد رئيس مجلس مجموعة الجماعات
الترابية التشارك



عبد القادر بن اهنية

تأشيرة السيد عامل إقليم النواصر - ٢٧





REGISTRE

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الدار البيضاء سطات
إقليم التواص�
المجلس الإقليمي التواص�
مجموعة الجماعات التشارك

نموذج مطبوع السيرة الذاتية

الإدارة أو المنشأة المعنية:

مرجع قرار الإعلان عن فتح باب الترشيح:

المنصب المعنى:

أ. الحالة المدنية

Nom :

الإسم:

الإسم الشخصي:

Prénom :

تاريخ الازدياد : _/_/_/_/_/_/_/_

مكان الازدياد:

الحالة العائلية: أرمل (ة) متزوج (ة) عازب (ة)

رقم بطاقة التعريف:

التشريفات والأوسمة:

النقال :

رقم الهاتف (المكتب) :

البريد الإلكتروني :

العنوان :

ب. التكوين الأكاديمي (من الأحدث إلى الأقدم)

مدة التكوين	من	إلى	مؤسسة التكوين	الشهادة أو الدبلوم

ج. التكوين الإضافي (من الأحدث إلى الأقدم)

^(*): تدريب، ورشة، تكوين قصير الأمد،....

د. التجربة المهنية

١. في القطاع العمومي (من الأحدث إلى الأقدم)

رقم التأجير:

سنة التوظيف :

الدرجة الحالية :

درجة التوظيف :

2. في القطاع الخاص أو في منظمة دولية (من الأحدث إلى الأقدم)

الشركة أو المنظمة	المهنة/المنصب	البلد أو المدينة	من	إلى

هـ. الخبرات المهنية

المجال	الموضوع	المصمون	التاريخ

وـ. اللغات

العربية	الأمازيغية	الفرنسية	الأังلizية	الإسبانية	أخرى	
<input type="checkbox"/>	مقرؤة					
<input type="checkbox"/>	مكتوبة					
<input type="checkbox"/>	منطوقة					

تصريح:

أشهد على صحة المعلومات الواردة في هذا المطبوع.

حرر ب بتاريخ :

التوقيع